

ما حكم الحج بدون سعي وماذا على من حج ولم يسع؟ الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

حججت في سنة من السنوات وكان حجي تمتعا. وقمت بشعائر العمرة ثم وقفت بعرفات وفي اليوم العاشر تحللت التحلل الاول ودخلت الى الحرم وطفت طواف الافاضة ولكنني لم اسع بين الصفا والمروة - [00:00:00](#)

وكان هذا اه جهل جهلا مني. لانني لم اعرف هل بعد طواف الافاضة سعي ام لا ثم يقول انه طاف طواف الوداع وخرج الى آآ بلده الذي يعمل فيه يسأل هل حج هذا - [00:00:23](#)

اذا كان ناقصا فكيف يكمله ان بعض الناس يصفون الحج بانه حجوا تمتع او قران او افراد ولكنه لا يتفق مع المدلول الشرعي وبناء على ذلك فان هذا السائل اذا كان قصده بالتمتع هنا - [00:00:43](#)

انه اتى بالعمرة في اشهر الحج وتحلل منها ثم احرم بالحج من عامه واتى بالطواف يوم العيد طواف الافاضة ولم يسع سعي الحج فانه يكون قد بقي عليه سعي الحج - [00:01:26](#)

فيجب عليه الرجوع الى مكة ويطوف وبعد ذلك يسع سعي الحج ثم بعد ذلك يطوف للوداع لان طواف الوداع الذي وقع منه لم يقع في محله بناء على انه بقي السعي - [00:01:53](#)

من اعمال الحج التي لابد من فعلها قبل طواف الوداع اما اذا كان يريد بالتمتع هنا انه اتى الى الميقات واحرم على نية التمتع عنده هو وقدم الى مكة وطاف - [00:02:25](#)

وسعى وبقي على احرامه وفي يوم واتى بماسك الحج وفي يوم العيد اتى في طواف الافاضة وعند السفر اتى بطواف الوداع وذبح الهدي في هذه الحال هو يسمى عمله هذا تمتعا - [00:03:00](#)

ولكنه في واقع الامر قران والقارن يكفيه السعي ان قدمه مع طواف القدوم او انه اخره ان قدمه مع طواف القدوم او اخره بعد طواف الافاضة وبناء على ذلك اذا كانت هذه نيته فتسمية هذا العمل تمتع - [00:03:27](#)

ليس لها اعتبار وانما الاعتبار بما قصده قلبه وكذلك لو كان مريدا للافراد فقط وبالله التوفيق - [00:03:57](#)